

منحة الرؤوف المعطى

ببيان ضعف

وقوف الشيخ الهبطى

ويليه كتاب

الحجة المبينة

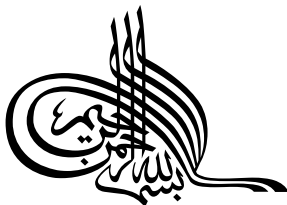
لصحته فهم عبارة المدونة

تأليف

عبد الله الصديق الغمارى



تأسست : ١٩٣٥



رقم الإيداع بدار الكتب

١٩٩٧/٤٢٧١

I.S.B.N الترقيم الدولي

977-5437-25-3

جميع حقوق الطبع والتحقيق والشرح والتعليق والنشر
والتوزيع والنقل والترجمة والاقتباس حسب قوانين النشر

خاصة بمكتبة القاهرة

لصاحبها: على يوسف سليمان وأولاده

١٢ شارع الصنادقية بالأزهر ت : ٢٥٩٠٥٩٠٩

١١ درب الأتراك خلف الجامع الأزهر ت : ٢٥١٤٧٥٨٠

جوال : ٠١٠٠١٢٢٠١١٢ / ٠١٢٢٧٥٠٩٤٢

رمز بريدى ١١٥١١ الأزهر - القاهرة

tarekali5٩٩٢@yahoo.com

جمهورية مصر العربية

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله الذى أنزل كتابه هدى ورحمة، وجعله شفاء ونعمة، والصلاة والسلام على سيدنا محمد هادي الأمة - وكاشف الغمة، ورضوان الله على آله ذوي الرتب السنية، وشرف الهمة.

أما بعد:

فإن الوقوف، علم من علوم القرآن عنى به الصحابة، لتلقيهم إياه عن النبي ﷺ واعتنى به العلماء، فكتبوا فيه المؤلفات الكثيرة، مثل كتاب: (الوقف والابتداء) لابن الأنبارى، وأبى جعفر النحاس، والدانى، والزجاجى والعماني والسجاوندى والأشمونى وغيرهم.

روى البيهقى عن ابن عمر قال: لقد عشنا برهة من دهرنا وإن احدنا ليؤتى الإيمان قبل القرآن، وتتل السورة على محمد ﷺ فتتعلم حلالها وحرامها، وما ينبغى أن يوقف عنده منها، كما تتعلمون أنتم القرآن اليوم، ولقد رأينا اليوم رجالاً يؤتى أحدهم القرآن قبل الإيمان، فيقرأ ما بين فاتحته إلى خاتمته، ما يدرى أمره؟ ولا زجره، ولا ما ينبغى أن يوقف عنده، ورواه

أبو جعفر النحاس فى كتاب (الوقف) بإسناده، وعلق عليه بقوله: فهذا الحديث يدل على أنهم كانوا يتعلمون الأوقاف كما يتعلمون القرآن، وقول ابن عمر: لقد عشنا برهة من دهرنا، يدل على أن ذلك إجماع من الصحابة ثابت.

وقال ابن الأنبارى: من تمام معرفة القرآن، معرفة الوقف والابتداء، وقال النكزائى: باب الوقف عظيم القدر، جليل الخطر، لأنه لا يتأتى لأحد معرفة معنى القرآن، ولا استنباط الأدلة الشرعية منه إلا معرفة الفواصل.

وصرحوا بأنه لا يقوم بالوقف إلا عالم بالنحو والقراءات والتفسير والقصص، لكن الشيخ الهبطى الذى عمل الوقف، لم يقرأ هذه النصوص، ولم يكن يعرف علم العربية ولا شيئاً مما اشترطوه لصحة الوقف، بل أقدم على عملية الوقف بحسب ما ظهر له من غير مراعاة للقواعد، فكان كثير من وقوفه من قبيل الممنوع لأنه يفصل بين المبتدأ والخبر، وبين الفعل ومتعلقه، والفعل ونائبه، والمفعول، وحرف الجر، وغير ذلك مما نبينه فى هذه الرسالة بحول الله تعالى.

والعجب العجيب أن أهل المغرب استعملوا هذه الوقوف منذ وقت صاحبها ومنشئها إلى وقتنا هذا، لم يفكر عالم منهم ولا باحث أن يغير القبيح منها بالصحيح.

حتى ظن كثير من الناس فيهم مثقفون وأهل العلم: أن القرآن نزل بهذه الوقوف، بل قيل: أن الهبطى رأى وقوفه في اللوح المحفوظ، ومنه أخذها !!

ولم يكن سكوت لمغاربة على هذه الوقوف، جهلاً بما فيها من فساد، حسبما أعتقد، ولكن كان سكوتهم إهمالاً واستهانة، لظنهم أن هذا موضوع هين، مع غلبة التقليد عليهم، وركونهم إلى ما ورثوه عن ماضى خطأ كان أو صواباً، قبيحاً أو حسناً، ولهم قاعدة يسوغون بها جمودهم على التقليد، وهى قولهم: خطأ مشهور خير من صواب مهجور.

وهذه الكلمة لا أصل لها في الدين ولا في العلم، بل هما يقدمان الصواب مطلقاً، ومن أظهر صواباً مهجوراً كان له ثواب إظهاره، والعمل به.

ولما كان وقوف الهبطى بالصفة التى ذكرتها من المنكر الذى يجب تغييره، لأنها تلحق بكلام الله خطأ يتنزه عنه، وكان السكوت عن تغييرها إثماً يعم أهل العلم جميعاً بالمغرب.

أردت أن أقوم بهذا الواجب عن نفسي وعنهم، بتأليف هذا الرسالة التى أبين فيها بحول الله، الوقوف القبيحة، وأنا أعلم إن أفراداً من العامة وأشباههم، ستأخذهم الحمية للهبطى، على حساب كلام الله تعالى، فيرفعون عقيرتهم بدم

عملى هذا، غير مدركين ما فيه من تنزيه القرآن عن الخطأ واللعن، بل قد يتجرأ بعضهم فيحاول تصحيحها بتقديرات متعسفة، لم تخف علي.

وأقول لهؤلاء: قد نص العلماء على أنه لا يجوز تخريج شيء من الآيات، على تقديرات ضعيفة، لأن ذلك يؤدي إلى أن يكون في القرآن ما ليس بفصيح، وهذا خطير جداً، لأن القرآن ليس فيه إلا الفصيح والأفصح.

ولا أنبه على جميع الوقوف المخطئة، وإنما أنبه على ما كان قبحه ظاهراً لا يخفى على متعلم، ثم استدركت بأن الشيخ المهدي الفاسي ألف رسالة في بيان وقوف الهبطى الضعيفة ن وغير الصحيحة.

سورة البقرة

الآية الأولى: ﴿وَلْتَجِدْنَهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَوةٍ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ (البقرة: ٩٦)، الوقف الصحيح على: ﴿أَشْرَكُوا﴾ كما في مصحف حفص.

والآية والدة في اليهود، قال الزمخشري: وفيها توبيخ عظيم، لن الذين أشركوا لا يؤمنون بعاقبة، ولا يعرفون إلا الحياة الدنيا، فحرصهم عليها لا يستبعد، لأنها جنتهم، فإذا زاد عليهم في الحرص، من له كتاب، وهو مقر الجزاء، كان حقيقاً بأعظم التوبيخ اهـ.

ووقف الهبطي على لفظ: ﴿حَيَوةٍ﴾ وهو خطأ لم يختص به، فقد قال بعض المفسرين: المراد بالذين أشركوا المجوس، كانوا يقولون لملوكهم: عش ألف نيروز وألف مهرجان، وضعفه ابن جزي، قال في تفسيره: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ فيه وجهان: أحدهما: أن يكون معطوفاً على ما قبله فيوصل به، والمعنى: أن اليهود أحرص على الحياة من الناس ومن الذين أشركوا، وخص الذين أشركوا بالذكر بعد دخولهم في عموم الناس، لأنهم لا يؤمنون بالآخرة، بإفراط حبهم للحياة الدنيا، الآخر: أن يكون من الذين أشركوا ابتداء كلام، فيوقف فيما قبله، والمعنى: من الذين أشركوا قوم: ﴿يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرَ

أَلْفَ سَنَةٍ ﴿البقرة: ٩٦﴾، فحذف الموصوف، وقيل: يراد به المجوس، لأنهم يقولون لملوكهم عش ألف سنة، والأول أظهر، لأن الكلام إنما هو في اليهود، وعلى الثاني خرج الكلام عنهم. أهـ.

وقال الإمام الرازي في تفسيره - بعد حكاية القولين: القول الأول (١): لأنه إذا كانت القصة في شأن اليهود خاصة، فالأليق بالظاهر أن يكون المراد: ولتجدن اليهود أحرص على الحياة من سائر الناس ومن الذين أشركوا، ليكون ذلك أبلغ في إبطال دعواهم، وفي إظهار في قولهم: (إن الدار الآخرة لنا لا لغيرنا) أهـ.

واختار هذا القول أيضًا ابن جرير الطبري، وهو المتعين للذي لا يجوز غيره في الآية، لوجهين:

الأول: أنه موافق لسياق الآيات السابقة واللاحقة، ومراعاة السياق واجبة، غفل عنها كثير من المفسرين، فوقعوا بسبب ذلك في أغلاط نبهت علي بعضها في قصة داود عليه السلام، وهذا الموضع منها وإن لم أنبه عليه هناك، فأى ارتباط بين تعجيز اليهود وتكذيبهم في دعواهم، وبين قول المجوس

(١) لفظ أولى يستعمل في مثل هذا الموضع بمعنى أجب، كقولهم: الجمع بين الدليلين إذا أمكن، أولى، إذا احتمل الكلام والتأسيس، فالأخير أولى، وهكذا.

لملوكمهم : عش ألف سنة؟!.

الثانى: أن حمل ﴿وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ على الابتداء يحتاج إلى تقدير موصوف محذوف، وهو قوم أو أناس، والأصل عدم التقدير، ولا ضرورة تدعو إليه في هذا الموضع.

الثالث: أن حمل ذلك الجملة على الابتداء يوقع في الكلام اضطراباً، وعدم تناسب، إذ بينما سياق الكلام على اليهود، ينتقل فجأة إلى المشركين، ثم يعود إلى اليهود أيضاً، وكلام الله تعالى يمشى في تناسق وانتظام، فهو منزّه عن هذا الاضطراب.

ثم رجعت إلى تفسير الجلالين، وهو يعتمد القول الصحيح في الآية، فوجدته يقول: ﴿وَلَتَجِدَنَّهُمْ﴾ لام قسم ﴿أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَوٰةٍ﴾ وأحرص ﴿وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ المنكرين للبعث، عليها لعلمهم بان مصيرهم النار، دون المشركين وإنكارهم له. أهـ.

وجملة ﴿يَوَدُّ أَحَدُهُمْ﴾ مستأنفة، لبيان حرص اليهود على الحياة.

الآية الثانية: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ (البقرة: ١٨٠)، الوقف على ﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾، أو ﴿الْمُتَّقِينَ﴾.

ووقف الهبطى على ﴿خَيْرًا﴾ ففصل بين الفعل وهو كتب المبنى للمجهول، ونائب الفاعل، وهو الوصية وتصحيحه يحتاج إلى تقدير، فيه تكلف، وخروج عن الظاهر، لغير ضرورة ولا حاجة.

الآية الثالثة: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ وَقُضِيَ الْأَمْرُ﴾ (البقرة: ٢١٠)، الوقف على ﴿الْأَمْرُ﴾ كما فى مصحف حفص، ووقف الهبطى على ﴿الْغَمَامِ﴾ ففصل بين الفاعل والمعطوف عليه، بلا داع ولا موجب.

الآية الرابعة: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ﴾ (البقرة: ٢٢٤)، الوقف على ﴿النَّاسِ﴾ كما فى مصحف حفص وقالون، ووقف الهبطى على ﴿لَا يَمْنِكُمْ﴾ ففصل بين النهى والمنهى عنه، ويمكن تخريجه على وجوه ضعيفة، يتنزه عنها كلام الله تعالى.

الآية الخامسة: ﴿وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ﴾ (البقرة: ٢٨٢)، الوقف على اسم الجلالة، كما فى مصحف حفص وقالون، ووقف الهبطى على ﴿يَكْتُبُ﴾، وتخرجه يجعل الكاف فى كما، كتعلقه بقوله: فليكتب، قلق كما قال أبو حيان، لأجل الفاء، قال: ولأجل انه لو كان متعلقاً بقوله: ﴿فَلْيَكْتُبْ﴾ لكان النظم: فليكتب كما علمه الله، ولا يحتاج إلى

تقديم ما هو متأخر في المعنى أهد.

سورة آل عمران

الآية الأولى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَبِهَاتٌ﴾ (آل عمران: ٧)، الوقف على ﴿مُتَشَبِهَاتٌ﴾ كما في مصحف حفص وقالون، وكلمة ﴿مِنْهُ﴾ خبر مقدم، و﴿آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ﴾ مبتدأ مؤخر، ولكن الهبطى وقف على لفظ ﴿مِنْهُ﴾، فدل على انه لا يعرف النحو، لأنه فصل بين المبتدأ والخبر، وصير المبتدأ بلا خبر.

الآية الثانية: ﴿كَذَابٍ ءَالٍ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ (آل عمران: ١١)، الوقف على ﴿قَبْلِهِمْ﴾ كما في مصحف حفص، ووقف الهبطى على ﴿فِرْعَوْنَ﴾، ففصل بين المعطوف والمعطوف عليه من غير داع، وأوهم أن ﴿كَذَبُوا بِآيَاتِنَا﴾ بيان لدأب الذين قبل آل فرعون فقط، وهو إيهام قبيح.

ومثله في الفصل بين المتعاطفين بلا ضرورة، قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ عَاتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَالْفُرْقَانَ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ (البقرة: ٥٣)، وقف الهبطى على ﴿الْكِتَابِ﴾، ولا قائل به.

الآية الثالثة: ﴿وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أَوْثُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ﴾ (آل عمران: ١٩)، الوقف على ﴿بَيْنَهُمْ﴾

كما فى مصحف حفص وقالون، ووقف الهبطى على ﴿الْعِلْمُ﴾
ففصل بين جزئى الجملة بدون سبب، لن بغيا مفعول له
والعامل فيه اختلف، فالفصل بينهما فصل بين الفعل ومفعوله،
وهو غير جائز.

سورة النساء

الآية الأولى: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلًى مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ
وَالْأَقْرَبُونَ﴾ (النساء: ٣٣)، الوقف على ﴿وَالْأَقْرَبُونَ﴾ كما فى
مصحف حفص وقالون، لأن الوالدان فاعل ترك، والأقربون
معطوف عليه، ووقف الهبطى على ﴿تَرَكَ﴾ فصل بين الفعل
وفاعله، وقد وجه وقفه بتقديرات لا داعى لها، ويكفى فى ردها
أن الأصل عدم التقدير.

الآية الثانية: ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ
مِيثَاقٌ أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يَقْتُلُوكُمْ أَوْ يَقْتُلُوا
قَوْمَهُمْ﴾ (النساء: ٩٠)، الوقف على ﴿قَوْمَهُمْ﴾ كما فى مصحف
حفص وقالون.

وجملة حصرت، حال فهو تنمة الجملة ومحل فائدتها،
ووقف الهبطى على ﴿جَاءُوكُمْ﴾ ففرق بين جزئى الجملة،
وضيع فائدتها المقصودة.

الآية الثالثة: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً﴾ (النساء: ٩٢)، الوقف على ﴿خَطَاً﴾ كما في مصحف حفص وقالون، وزاد الهبطى الوقف على ﴿مُؤْمِنًا﴾ ففصل بين المستثنى والمستثنى منه بدون داع.

الآية الرابعة: ﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أُلْقِيَتْهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ (النساء: ١٧١)، الوقف على ﴿مِّنْهُ﴾، كما في مصحف حفص وقالون، وجملة ألقاها حال، ووقف الهبطى على ﴿وَكَلِمَتُهُ﴾، ففصل بين الحال وصاحبها.

سورة المائدة

الآية الأولى: ﴿فَأَصْبَحَ مِنَ التَّائِبِينَ ۖ﴾ (٣١) مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَءِيلَ ﴿المائدة: ٣١/٣٢﴾، الوقف على ﴿التَّائِبِينَ﴾ كما في مصحف حفص وقالون، وهو وقف لازم لانتهاى الآية، ثم يستأنف الكلام بقوله تعالى: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا﴾ و﴿مِنْ أَجْلِ﴾ جار ومجرور، متعلق بكتبتنا، وهو علة له.

والمعنى: من أجل قتل أحد بنى آدم لأخيه ظلماً، كتبنا على بنى إسرائيل تغليظ الآثم فى القتل العمد والعدوان، وهذا المعنى واضح موافق للسياق، ولكن الهبطى وقف على ﴿ذَلِكَ﴾ ففصل بين الفعل ومتعلقه، وقطع العلة عن معلولها، وصارت جملة ﴿كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَءِيلَ﴾ منقطعة عما قبلها، لا

رابط بينهما، وهذا إفساد لمعنى الآية، سامحه الله.

الآية الثانية: ﴿أَجَلٌ لَّكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَّعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ﴾ (المائدة: ٦٩)، الوقف على ﴿وَلِلسَّيَّارَةِ﴾ كما فى مصحف حفص وقالون، و ﴿مَتَّعًا﴾ مفعول له، متعلق بأجل، ووقف الهبطى على ﴿وَطَعَامُهُ﴾ ففصل بين الفعل ومفعوله بدون سبب.

الآية الثالثة: ﴿فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ لَشَهِدْتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهِدَتِيهِمَا وَمَا أَعْتَدَيْنَا﴾ (المائدة: ١٠٧)، الوقف على ﴿أَعْتَدَيْنَا﴾، ووقف الهبطى على ﴿فَيُقْسِمَانِ﴾ ففصل بين الفعل ومتعلقه، بدون دليل.

والعجب أن الآية التى قبل هذه وهى: ﴿فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنْ أَرْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا﴾ (المائدة: ١٠٦)، لم يقف على ﴿فَيُقْسِمَانِ﴾ بل وقف على ﴿قُرْبَى﴾ مع أن الفعل فى الجملتين واحد، وله مثل هذا من التفريق بين المتماثلين، وسننبه عليه فى مواضعه بحول الله تعالى.

سورة الأنعام

الآية: ﴿قُلْ أَى شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ﴾ (الأنعام: ١٩)، الوقف على ﴿وَبَيْنَكُمْ﴾ وزاد الهبطى

فوقف على (اسم الجلالة)، وفصل بين المبتدأ والخبر، ويصح هذا الوقف على وجه مجروح، بأن يقدر اسم الجلالة مبتدأ محذوف الخبر، تقديره الله أكبر شهادة، ثم يضم مبتدأ يكون شهيداً خبر له، تقديره: وهو شهيد بينى وبينكم، قال أبو حيان: ولا يتعين حمله على هذا، بل مرجوح، لكونه أضمر فيه آخرها وأولاً، والوجه الذى قبله يعنى كونه مبتدأ وخبراً، لا اضمار فيه، مع صحة معناه، فوجب حمل القرآن على الراجح، لا على المرجوح. أهـ.

سورة الأنفال

الآية الأولى: ﴿كَذَابِ عَالِ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ﴾ (الأنفال: ٥٢)، الوقف على آخر الآية، ووقف الهبطى على ﴿فِرْعَوْنَ﴾ وفيه ما سبق فى نظيره، آل عمران، وفى مصحف حفص، وضع على كلمة فرعون (لا) إشارة إلى أن الوقف عليها غير جائز.

الآية الثانية: ﴿كَذَابِ عَالِ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ فَأَهْلَكْنَاهُمْ بِذُنُوبِهِمْ﴾ (الأنفال: ٥٤)، وقف الهبطى أيضاً على ﴿فِرْعَوْنَ﴾، وفيه ما سبق فأن هذا وقف ممنوع.

سورة التوبة

المصحف المطبوع بالمغرب، يجعل فيه بياض، قبل كلمة ﴿بَرَاءَةٌ﴾ (التوبة: ١)، إشارة إلى البسملة، وهذا شيء لا معنى له بل لا يجوز، وذلك لوجهين:

الأول: أن أهل المغرب لا يقرؤون البسملة في السور كلها، لا في الصلاة ولا خارجها، فلماذا يتركون لها بياضاً في هذا الموضع؟!.

والآخر: أن سورة التوبة لم تنزل فيها البسملة أصلاً، فكيف يضعون بياضاً لأمر لم يكن؟!.

وجه ثالث: وهو أن ذلك البياض يوحى لمن لم يعرف أن شيئاً من القرآن حذف، لا سيما حين يجد مصاحف المشرق خالية من ذلك البياض.

سورة يونس

الآية الأولى: ﴿إِنَّمَا مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَاءٍ أَنْزَلْنَاهُ مِنْ السَّمَاءِ فَأَخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ﴾ (يونس: ٤)، الآية، وقف الهبطى على ﴿فَأَخْتَلَطَ﴾ وهو وقف ممنوع، لأنه فصل بين الفعل ومتعلقه، ولا أحد يجيزه.

ومن العجيب جداً أن آية نظير هذه جاءت في سورة الكهف، وهى قوله تعالى: ﴿وَأَضْرَبَ لَهُم مَّثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَا أَنزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ﴾ (الكهف: ٥٤)، الآية، لم يقف على ﴿فَاخْتَلَطَ﴾ مع أن السياق فيها واحد وهذا يدل على أن الهبطى لم يكن يرجع في موقفه إلى قاعدة من علم العربية أو القراءات أو التفسير.

سورة يوسف

قوله تعالى: ﴿قَالُوا يَتَابَانَا مَالِكَ لَا تَأْمَنَّا عَلَى يُوسُفَ﴾ (يوسف: ١١)، كثير من أهل المغرب يقرؤون ﴿تَأْمَنَّا﴾ بالفك وضم النون، وهو خطأ قراءته بالإدغام.

قوله تعالى: ﴿قَالَ لَا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ﴾ (يوسف: ٩٢)، الوقف على ﴿الْيَوْمَ﴾ وجملة ﴿يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ﴾ دعاء لهم بالمغفرة، وهكذا ثبت في الحديث، فقد جاء في كتب السيرة: أن النبى ﷺ وقف على قريش وهو أسرى، يوم الفتح، فقال: [ما تظنون أنى فاعل بكم؟] قالوا: أخ كريم وابن أخ كريم، فقال ﷺ: [أقول كما قل أخى يوسف: لا تثريب عليكم اليوم، أذهبوا فأنتم الطلقاء] ولا أدرى لما وقف الهبطى على ﴿عَلَيْكُمْ﴾ وغير معنى الآية من الدعاء إلى الخبر؟.

سورة الكهف

قوله تعالى: ﴿لَكِنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي﴾ (الكهف: ٣٨)، كثير من أهل المغرب يقرأون ﴿لَكِنَّا﴾ بمد النون، والصواب ترك المد، وقوله تعالى: ﴿فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا﴾ (الكهف: ٦١)، وقف الهبطى على ﴿سَرَبًا﴾ فوافق الجمهور.

وفى قوله تعالى: ﴿وَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ عَجَبًا﴾ (الكهف: ٦٣)، وقف على ﴿الْبَحْرِ﴾، قال ابن جزى فى تفسيره: يحتمل أن يكون هذا من كلام يوشع أى اتخذ الحوت سبيله فى عجباً للناس، أو اتخذ موسى سبيل الحوت عجباً، أى: تعجب هو منه، وأعرب عجباً مفعول ثانى لاتخذ، مثل سرباً، وقيل: إن الكلام تم عند قوله: ﴿فِي الْبَحْرِ﴾ ثم ابتدأ التعجب فقال: عجباً، وذلك بعيد. أهـ.

ويأتى السؤال الماضى: لم اختار الهبطى الاحتمال البعيد؟

سورة الأنبياء

قوله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً﴾ (الأنبياء: ٧٢)، الوقف على ﴿نَافِلَةً﴾ ووقف الهبطى على ﴿إِسْحَاقَ﴾.

قال ابن جزى: واختار بعضهم الوقف على ﴿إِسْحَاقَ﴾ لتبيان المعنى، وهذا ضعيف، لأنه معطوف على كل قول. أهـ.

فلم اختار الهبطى هذا القول الضعيف؟!.

سورة الحج

قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظَمْ حُرْمَتِ اللَّهِ﴾ (الحج: ٣٠)، قال ابن جزى: ذلك، هنا وفي الموضع الثانى مرفوع على تقدير الأمر ذلك كما يقدم الكاتب جملة من كتابه، ثم يقول: هذا وقد كان كذا وكذا أجاز بعضهم الوقف على قوله: ﴿ذَلِكَ﴾ فى ثلاثة مواضع من هذه السورة، وهى: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظَمْ شَعْبِ اللَّهِ﴾ (الحج: ٣٢)، ﴿وذلك ومن يشرك بالله﴾ (١)، لأنها جملة مستقلة، أو هو خبر ابتداء مضمّر، والأحسن وصلها عند شيخنا أبى جعفر ابن الزبير، لأن ما بعدها ليس كلاماً أجنبياً ومثلها: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ عَاقَبَ﴾ (الحج: ٦٠)، و ﴿ذَلِكَ فُذُوقُهُ﴾ (الأنفال: ١٤)، فى الأنفال، و ﴿هَذَا وَإِنَّ لِلظَّالِمِينَ﴾ (ص: ٥٥)، أهد. فوقف الهبطى هنا جائز.

سورة الفرقان

قوله تعالى: ﴿أَنْظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَلَ فَضَلُّوا فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا ۝١﴾ (الفرقان: ٩)، وقف الهبطى هنا على ﴿سَبِيلًا﴾ وفى سورة الإسراء، وقعت هذه الآية أيًا، وقف الهبطى على ﴿فَضَلُّوا﴾ (الإسراء: ٤٨)، ولا أدرى لم فرق بينهما مع أن سياقهما واحد؟.

وهذا يدل على أنه لا يرجع إلى قاعدة، وإنما يرجع إلى ما يظهر له.

سورة سبأ

قوله تعالى: ﴿اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا﴾ (سبأ: ١٣)، قال ابن جزي: حكاية ما قيل لآل داود، وانتصب شكرًا، على أنه مفعول لأجله، ومصدر من المعنى، لأن العمل بشكره، تقديره: اشكروا شكرًا، أو مصدر في موضع الحال: تقديره: شاكرين، أو مفعول به. أهـ.

فالوقف على ﴿شُكْرًا﴾ كما في مصحف حفص وقالون، وزاد الهبطى فوقف على ﴿دَاوُدَ﴾ وفصل بين الفعل ومفعوله، بلا سبب.

سورة يس

قوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ مَا يَدْعُونَ ٥٧ سَلَّمَ قَوْلًا مِّن رَّبِّ رَحِيمٍ ٥٨﴾ (يس: ٥٧/٥٨)، الوقف على ﴿يَدْعُونَ﴾ وهو وقف تام.

وقف الهبطى على ﴿سَلَّمَ﴾ وهو خطأ، لأن الكلام عند يدعون، وسلام مبتدأ كما قال ابن جزي: خبره محذوف، تقديره: عليكم، أو خبره الفعل الناصب لقولا، تقديره: سلام يقال لهم قولا من رب رحيم، وأعراب ﴿سَلَّمَ﴾ صفة لما

يدعون، أو بدل منه، أو خبر عنه، لا يسلم من اعتراضات.
ولا ادري لم يعدل الهبطى عن الوقف التام الواضح، إلى
وقف يحتاج تصحيحه إلى تقدير وتكلف؟.

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ (يس: ٨٢)، تقدمت عبارة ﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾ في عدة
سور، ويقف الهبطى في كل واحدة منها على ﴿كُنْ﴾، وهو
خطأ، لا يوجد في مصحف حفص وقالون ولا غيرهما، لأنه
يغير معنى الآية، إذ مقصودها: سرعة تنفيذ الأمر التكويني،
بدون مهلة، والوقف على ﴿كُنْ﴾ يضيع هذا المقصود.

ويضاف إلى ذلك: أن لفظ ﴿كُنْ﴾، ليس مقصود لذاته،
بل لما يترتب عليه، فالوقف عليه خطأ لا محالة.

سورة الصافات

قوله تعالى: ﴿وَيُقَذَّفُونَ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ ۖ دُحُورًا ۖ وَلَهُمْ
عَذَابٌ وَاصِبٌ﴾ (الصافات: ٨/٩)، الوقف على ﴿دُحُورًا﴾ أو
﴿وَاصِبٌ﴾.

قال ابن جزي: ﴿دُحُورًا﴾ أى طردًا وإبعادًا وإهانة، ومن
الدحر الدفع بعنف، وإعرابه مفعول لأجله، ومصدر من
يقذفون على المعنى، أو مصدر في موضع تقديره:

مدحورين. أهـ.

وزاد الهبطى وقفاً على ﴿جَانِبٍ﴾ وصل بين الفعل ومفعوله
بلا سبب.

سورة فصلت

قوله تعالى: ﴿وَصَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَدْعُونَ مِنْ قَبْلُ وَظَنُوا مَا
لَهُمْ مِنَ تَحْيِيصٍ﴾ (فصلت: ٤٨)، قال ابن جزى: ﴿وَقَدْ ظَنُّوا مَا لَهُمْ
مِنْ تَحْيِيصٍ﴾ الظن هنا بمعنى اليقين، والمحيص: الهرب، أى
علموا أنهم لا مهرب لهم من العذاب، وقيل: يوقف على ظنوا،
ويكون ما لهم استثناءً، وذلك ضعيف. أهـ.

والهبطى اختار هذا الوقف الضعيف، ولا ادرى لم
اختره؟!.

سورة الدخان

قوله تعالى: ﴿أَهُمْ خَيْرٌ أَمْ قَوْمُ تُبَّعٍ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ
أَهْلَكْنَاهُمْ﴾ (الدخان: ٣٧)، قال ابن جزى: ﴿وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾
عطف على قوم تبع، وقيل: هو مبتدأ، فيوقف على ما قبله،
والأول أصح. أهـ.

ووقف الهبطى على ﴿تُبَّعٍ﴾ كما وقف على ﴿كَذَابٍ ءَالِ
فِرْعَوْنَ﴾ وفيه فصل بين المتعاطين بدون موجب.

سورة الجاثية

قوله تعالى: ﴿فَمَا اخْتَلَفُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ﴾ (الجاثية: ١٧)، الوقف على ﴿بَيْنَهُمْ﴾ كما في مصحف حفص وقالون، لأن بغياً مفعول لأجله، والعامل فيه اختلفوا. والهبطى وقف على ﴿الْعِلْمُ﴾ وفصل بين الفعل ومفعوله، بدون دليل.

سورة الأحقاف

قوله تعالى: ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ وَلَا تَسْتَعْجِلْ لَهُمْ﴾ (الأحقاف: ٣٥)، الوقف على ﴿لَهُمْ﴾ وهو وقف واضح يدركه من قرأ المقدمة الأجرومية.

ولكن الهبطى وقف على ﴿تَسْتَعْجِلْ﴾ وهو ممنوع باتفاق كما يبق في سورة يونس، حين وقف على اختلط.

سورة الذاريات

قوله تعالى: ﴿كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ الْآلِ مَا يَهْجَعُونَ﴾ (٧) الوقف على ﴿يَهْجَعُونَ﴾، ووقف الهبطى على ﴿قَلِيلًا﴾ وهو وقف باطل ممنوع، ولست أدري ما الذى دعاه إليه؟

سورة المعارج

قوله تعالى: ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ ۝ لِّلْكَافِرِينَ لَيْسَ لَهُ دَافِعٌ ۝ مِّنَ اللَّهِ ذِي الْمَعَارِجِ ۝ تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ۝﴾ (المعارج: ١/٤)، ينبغى أن يكون الوقف على ﴿إِلَيْهِ﴾ لئلا يتوهم أن في يوم تعلق بتعرج مع أنه صفة لعذاب أى يعذب واقع الكافرين في يوم كان مقداره، الآية.

سورة النبأ

قوله تعالى: ﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ ۝﴾ (النبأ: ١)، قال ابن جزي: عم، عن ما، أدغمت النون في الميم، وحذفت ألف ما، لأنها استفهامية، تقديرها: عن أى شيء يتساءلون؟ ويتعلق عن النبأ، بفعل محذوف يفسره الظاهر، تقديره: يتساءلون عن النبأ، ووقعت هذه الجملة جواباً عن الاستفهام، وبأننا للمسئول عنه، كأنه لما قال: عم يتساءلون؟ أجاب فقال: يتساءلون عن النبأ العظيم، وقيل: يتعلق عن النبأ، بيتساءلون الظاهر، والمعنى على هذا: لأى شيء يتساءلون عن النبأ العظيم؟ والأول أفصح وأبرع، وينبغى على ذلك أن يوقف على قوله: ﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ ۝﴾ وهكذا هو في مصحف قالون، أما الهبطى، فوقف على ﴿عَمَّ﴾ وهو وقف غير جائز، ولم يقل به أحد من القراء.

سورة البروج

قوله تعالى: ﴿ذُو الْعَرْشِ الْمَجِيدُ ١٥﴾ (البروج: ١٥)، الوقف على ﴿الْمَجِيدُ﴾ لأنه آخر الآية، وهو صفة الله أيضًا، ووقف الهبطى على ﴿الْعَرْشِ﴾ وهو وقف غير تام، فلا يجوز.

سورة المسد

قوله تعالى: ﴿سَيَصِلَى نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ ٥ وَأَمْرَأَتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ ٦﴾ (المسد: ٣/٤)، الوقف على ﴿لَهَبٍ﴾، ﴿وَأَمْرَأَتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ﴾ مبتدأ وخبر، ووقف الهبطى على ﴿وَأَمْرَأَتُهُ﴾ فيحتاج إلى تقدير حذف مبتدأ، ويكون حمالة خبر عنه، والتقدير: وهى حمالة الحطب ولكن الأصل عدم التقدير.
والله تعالى أعلم.

خاتمة

تشتمل عل مسائل:

الأولى: اقتصرت في هذا الجزء على الوقف الواضح خطأها والتي يحتاج تصحيحها إلى تكلف في التقدير، أو تعسف في التأويل، يجب تنزيه كلام الله عنه.

وتركت وقوفاً كثيرة، هي خطأ أيضاً، لكن يمكن تصحيحها بضرب التقدير المقبول.

والمقرر عند العلماء: أنه لا يجوز تخريج شيء من الآيات القرآنية، على قول ضعيف، أو إعراب مرجوح، أو تأويل متكلف. لأن ذلك يؤدي إلى أن يكون في القرآن ما ليس بفصيح وهو غير جائز.

إذ القرآن فيه الفصيح والأفصح فقط، كما هو منصوص عليه في علوم القرآن.

الثانية: لا أرى وجهاً للمتمسك بوقف الشيخ الهبطى مع ما فيها من انتقاد واعتراض، بل يجب إنشاء وقوف أخرى صحيحة.

والطريق على ذلك شيئان:

أحدهما: أن يقوم شخص أو أكثر بمراجعة المصحف الشريف على بعض التفاسير، مثل تفسير ابن حيان وابن جزي وابن عطية، ويعمل الوقوف على حسب ما يشيرون إليه.

ثانيهما: أن نتبع الوقوف الموجودة في مصحف مصر فأها وقوف محررة على ما في كتب التفاسير وليس فيها وقف ضعيف فضلاً عن ممنوع ويطبع عليها مصحف ورش عندنا، والوقوف لا تختلف باختلاف القراءات، فإن قراء مصر، مثل الشيخ صديق المنشاوى والشيخ الحصرى والشيخ مصطفى إسماعيل يقرءون قراءة ورش بالوقوف الموجود في مصاحفهم، وهى وقوف سليمة، في غاية الصحة، ولا يعرفون وقوف الشيخ الهبطى، ولا سمعوا به، ولم تغير وقوفهم شيئاً من قراءة ورش، فلو عملنا بها في مصاحفنا تخلصنا من وقوف أقل ما يقال فيها: أنها تحتاج على تصحيح وتصويب.

الثالثة: في التعريف بالشيخ الهبطى -رحمه الله-: قال العلامة سيدى محمد بن جعفر الكتانى في (سلوة الأنفاس): ومنهم الشيخ الإمام العالم العلامة الهمام الفقيه الأستاذ المقرء الكبير، النحوى الفرضى الشهير الولى الصالح، والعلم الواضح، أبو عبد الله سيدى محمد بن أبى جمعة الهبطى، منسوب لبلاد الهبط، الصماتى الفاسى، صاحب تقييد وقف القرآن، ترجمة الأستاذ صاحب وقف القرآن العزيز، توفي

بمدينة فاس سنة ثلاثة وتسعمائة أهـ.

وقد كان رحمه الله عالم فاس فى وقته فقيهاً نحوياً فرضياً أستاذ مقرأً عارفاً بالقراءات، مرجوعاً إليه فيها، وكان موصوفاً بالخير والفلاح، والبركة والصلاح ذا أحوال عجيبة، وأسرار غريبة، أخذ عن الشيخ أبى عبد الله محمد بن غازى وغيره، وأخذ عنه الأستاذ أبو عبد الله محمد بن على بن عدة الأندلسي وجماعة، وأستقر عمل قراء فاس ومراكش وما والاها من جميع هذا المغرب الأقصى من زمانه إلى زماننا هذا، على اعتماد ما قيد عنه ومن وقف القرآن العزيز، وقد قيد عنه ما قيد من ذلك باعتبار قول من أخذ من شيوخ المقرئين فى الوقف والابتداء، بمراعاة الإعراب والمعنى، ولمن كان قد وقع له فى مواضع من ذلك ما وقع مما لا يخلو عنه البشر، من مواقع ضعيفة، وأخرى بعدم الصحة موصوفة، لكت تلقاه قراء المغرب بالقبول، وعملوا عليه فى التعلم والتعليم.

وقد وضع العلامة الصوفى البركة أبو عبد الله سيدى محمد المعدي بن أحمد بن على بن يوسف الفاسى شارح (دلائل الخيرات) موضوعاً بين فيه أحكام تلك المواضع سماه (الدرة الغراء فى وقف القراء) وكذلك الشيخ الأستاذ أبو عبد الله محمد بن عبد السلام الفاسي، ألف فى ذلك تأليفاً مستقلاً، قال فيه ما نصه: وقد سمعت من شيخنا العلامة أبى

زيد مولاي عبد الرحمن بن أدريس المنجرة الشريف ما
 حاصله: أن العلامة أبا عبد الله محمد بن يوسف السنوسي
 التلمساني، ورد على محروسة فاس، فاجتمع مع الهبطي
 فراجعه في بعض الأوقاف المقيمة عنه، على جهة أفسادها
 وكان الهبطي من أصحاب الأحوال، فأخذته الحال، فقال
 للسنوسي: أنظر إلى اللوح المحفوظ، فإنها موجودة فيه، فنظر
 السنوسي إلى اللوح، وكشف له عنها، فرآها فيه كما هي مقيدة
 عن الهبطي، فلم يسعه إلا التسليم، ثم عمل على قراءة ختمه
 بمقتضاها على الشيخ الهبطي، وكان ذلك سبب إقبال الناس
 على ما قيد عنه.

هذا حاصل الحكاية، وإن كنت لم أضبطها عنه كل
 الضبط، لطول الزمن، وتناسبها من البال، وبعد ففى النفس
 منها شيء، وذلك أن السنوسي توفى خمس وتسعين وثمانمائة،
 وقيل على رأس تسعمائة، والهبطي الذى قيد عنه ما قيد توفى
 سنة ثلاثين وتسعمائة، فيبعد أن يكون السنوسي تلميذه، وإن
 كان كثير من الشيوخ تتأخر وفاتهم عن وفاة تلامذتهم بأزمان.

وفى نشر المثنانى: محمد بن أبى جمعة الهبطي الصماتي -
 بالصاد والميم والتاء - بخط من يعتمد وصحح عليه.

وتوفى بمدينة فاس سنة ثلاثين وتسعمائة، فسأله فى

الجدوة وهو ممن أخذ عن الإمام ابن غازي، وعنه قيد الوقف. أهـ.

والحكاية السابقة، ذكرها أيضًا الأستاذ أبو العلاء سيدى إدريس ابن محمد المنجرة، لكن بسياق آخر، فإنه قال: وجل أهل المغرب إنما يعتنون بما قيد عن الشيخ الإمام محمد بن أبى جمعة الهبتي، عصرى الإمام العالم العامل سيدى محمد بن يوسف السنوسى الحسنى، وصاحب حكايته، وهى إن الإمام السنوسى، كان دأبه، ما التقى بأحد اختص بفن له فيه باع أو فر منه، ألا وقرأ عليه، وأخذ عنه ذلك الفن، ولما التقى بالشيخ الهبتي، وسأل منه أن يقرأ عليه القرآن بوقف ما اصطلاح عليه من الوقف، فأجابه إلى ذلك، وقرأ عليه حتى بلغ قوله تعالى: ﴿قُلْ ءَاللهُ اُذِنَ لَكُمْ اَمْ عَلَى الله تَفْتَرُونَ﴾ (يونس: ٥٩)، فوقف السنوسى على: ﴿لَكُمْ﴾ فأبى الشيخ الهبتي الوقف عليها، ثم عاد السنوسى ولم يأب إلا الوقف، فمنعه الهبتي، فإذا بالسنوسى رفع رأسه، شاخصًا بصره إلى السماء، فغاب عن حاله قليلًا، ثم رجع لحاله، ثم قال: والله لهكذا هى فى اللوح المحفوظ، يعنى الوقف بها وفق ما ذهب إليه الهبتي وادعاه ﷺ، وناهيك بها منقبة لهما أهـ ما فى السلوى.

وأقول: لا شك عندى فى صلاح الشيخ الهبتي وفضله - رحمه الله - لكن لى ملاحظات على ما ذكر فى ترجمته.

منها: أنه حصل الاعتراف بأن وقوفه فيها الضعيف وفيها غير الصحيح.

فيجب شرعاً تغيير تلك الوقوف، وتركها لئلا يبقى كتاب الله تعالى، بوقوف فاسدة.

وجريان العمل بها، لا ينتهض عذراً في ترك هذا الواجب، لأن العمل ليس بإجماع، والإثم حاصل بترك تغييرها.

ومنها: دعوى الهبطي قيد الوقف عن ابن غازي، مستبعدة، لأن مقام ابن غازي - في نظري - يجلب عن الأخطاء الواقعة في تلك الوقوف.

ومنها: الحكاية المنسوبة للسنوسي مع الهبطي، قصد بها تأييد الهبطي في وقوفه بطريق الكرامة، وهي غير صحيحة لوجوه:

الأول: أن الوقف علم من علوم القرآن الكريم، له أصول وقواعد، ما وافقها قبل، وما لم يوافقها لم يقبل، ولا دخل هنا للوح المحفوظ.

الثاني: أن علماء كثيرين من المتقدمين والمتأخرين، ألفوا في علم الوقف كتباً كثيرة، بينوا فيها الوقف التام والناقص والممنوع، وغير ذلك مع بيان دليله، ولم يقل احد منهم: أنه رأى ما كتبه في اللوح المحفوظ.

الثالث: أن تلك الحكاية، ذكرت بأسلوبين مختلفين، وذلك دليل على أنها مصنوعة.

الرابع: أن دعوى وجود الوقوف المخطئة في اللوح المحفوظ دعوى خطيرة جداً، لأنها تقتضى وقوع الخطأ في اللوح الذى حفظه الله عنده، وهذا كفر ممن اعتقده، ويأتى سؤال وهو:

الخامس: كيف يقر الله تعالى فى اللوح المحفوظ وقوفاً ضعيفة وفاسدة؟!!

الحقيقة: أن أنصار الشيخ الهبطي ومجبيه عجزوا عن يؤيدوا وقوفه بدليل علمي، فلجئوا إلى حكاية اللوح المحفوظ، وهى حكاية عجيبة، لم تخطر على بال احد من مخلوقات الله تعالى، وهى مثل من زعم أن قراءه أهل الجنة بقراءة ورش!!

والعجب أكثر ممن يصدق هذه الخرافات ويسجلها على أنها حقائق تروى وتنقل!!!

نسأل الله تعالى أن يلهمنا رشدنا، ويرزقنا السداد فى القول، والصلاح فى العمل، ويهدينا سواء السبيل، وهو حسبنا ونعم الوكيل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم.

الحجة المبينة

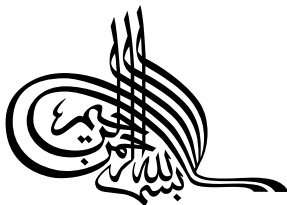
لصحة فهم عبارة المدونة

لأبي الفضل

عبد الله بن محمد بن الصديق الغماري



تأسست : ١٩٣٥



رقم الإيداع بدار الكتب

١٩٩٧/٤٢٧١

I.S.B.N الترقيم الدولي

977-5437-25-3

جميع حقوق الطبع والتحقيق والشرح والتعليق والنشر
والتوزيع والنقل والترجمة والاقتباس حسب قوانين النشر

خاصة بمكتبة القاهرة

لصاحبها: على يوسف سليمان وأولاده

١٢ شارع الصنادقية بالأزهر ت : ٢٥٩٠٥٩٠٩

١١ درب الأتراك خلف الجامع الأزهر ت : ٢٥١٤٧٥٨٠

جوال : ٠١٠٠١٢٢٠١١٢ / ٠١٢٢٧٥٠٩٤٢

رمز بريدى ١١٥١١ الأزهر - القاهرة

tarekali5992@yahoo.com

جمهورية مصر العربية

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله حمداً دائماً بدوامه، والشكر له على توالي أنعامه،
والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله.

أما بعد:

فهذا جزء أكتبه في وضع اليمين على الشمال في الصلاة المكتوبة، لا من جهة سنيته الثابتة بالتواتر من فعل النبي ﷺ وقوله، ومن فعل الصحابة والتابعين، لكن من جهة تبين خطأ وقع في فهم رواية ابن القاسم، في هذا الموضوع، فأقول مستعيناً بالله ومعتماً في جميع أموري عليه، جاء في المدونة الكبرى ج ١ ص ٧٤ ما نصه:

الاعتماد في الصلاة والاتكاء ووضع اليد على اليد.

قال: وسألت مالكا عن الرجل يصلي إلى جنب حائط فيتكى على الحائط؟ قال: أما في المكتوبة فلا يعجبني، وأما في النافلة، فلا أرى بذلك بأساً.

قال ابن القاسم: والعصا تكون في يده بمنزلة الحائط، قال: وقال مالك: إن شاء اعتمد، وإن شاء لم يعتمد، وكان لا يكره الاعتماد، وقال في ذلك على قدر ما يتفق به، فينظر ما هو

أرفق به فليصنعه.

قال: وقال مالك في وضع اليمنى على اليسرى في الفريضة.

قال: لا أعرف ذلك في الفريضة، ولكن في النوافل إذا طال القيام، فلا بأس بذلك به على نفسه.

سحنون عن ابن وهب عن سفيان الثوري عن غير واحد من أصحاب رسول الله ﷺ: أنهم رأوا رسول الله ﷺ واضعاً يده اليمنى على اليسرى في الصلاة.

هذه عبارة المدونة بتمامها، لم ننقص منها حرفاً، ومنها فهم المالكية كراهية وضع اليمين على الشمال في المكتوبة، واختلفوا في سببها على أقوال:

حكاها صاحب المختصر، في قوله: وهل يجوز القبض في النفل أو أن طول، وعلى كراهته في الخوض للاعتماد، أو خيفة اعتقاد وجوبه، أو إظهار خشوع تأويلات أهـ.

ولابد أن أحد متقدمي شراح المدونة، فهم منها الكراهة، ثم تبعه المتأخرون تقليدًا من غير تمحيص، ثم تعصبوا لإرسال اليدين في الصلاة، حتى زعم زاعم منهم أن النبي ﷺ كان يرسلها في صلاته، وهو كذب يستوجب قائله لعنة الله وعذابه، وزعم آخر منهم: أن وضع اليمنى على اليسرى في

الصلاة منسوخ، وهذا أيضًا كذب بحت.

ولسنا بصدد تبين سنية وضع اليمين على الشمال في الصلاة، فقد شبّق إلى بيان ذلك كثيرون، منهم المسناوى، والشيخ المكي بن عزوز، وسيدى محمد بن جعفر الكتانى، وشقيقنا أبو الفيض.

وبلغنى عن شيخنا بالإجازة الشيخ أبى شعيب الدكالى: أنه قال متحدّيًا لمن يتعصب إرسال اليدين: من وجد حديثًا ولو ضعيفًا يصرح بأن النبى ﷺ صلى مرسلًا يديه، فلينقشه على رخامة، وأنا أعطيه بوزنها فضة.

وهذا أشد ما يكون فى التحدى.

ما المراد بعبرة المدونة؟

إذا أراد شخص أن يفهم كلاً فهمًا صحيحًا موافقًا لغرض المتكلم به، فلينظر إلى دلالة السياق، والسباق.

ما هو السياق؟

السياق بالمثناة التحتية، هو الموضوع الذى سبق الكلام لأجله، ودار البحث فيه.

وما هو السياق؟

السياق بالموحدة، هو ما يسبق الجملة المراد فهمها، فبمراعاة هاتين الدالتين، يظهر مراد المتكلم، ظهور بيناً، وتصح نسبته إليه نسبة صحيحة.

وأكثر الخطأ في فهم كلام الفقهاء، سببه عدم الالتزام بما ذكرناه، لغفلة أو ذهول.

وإذا تأملنا عبارة المدونة، مع ملاحظة السياق وجدناها معنونة بعنوان: الاعتماد في الصلاة والاتكاء ووضع اليد على اليد.

فهذا موضوع بحثها، وجرى الكلام فيها عن المصلى يتكئ على الحائط، وعن العصا تكون في يده، أنها بمنزلة الحائط، وعن الاعتماد في الصلاة عموماً وقول مالك: إن شاء اعتمد وإن شاء لم يعتمد... الخ كلامه.

ثم قال: وقال مالك في وضع اليمنى على اليسرى في الفريضة: لا أعرف ذلك في الفريضة.

فهم منها بعض شراح المدونة كراهة وضع اليمنى على اليسرى في المكتوبة، وهذا باطل لوجهين:

أحدهما: أن سياق الكلام وموضوع البحث الاعتماد

والاتكاء في الصلاة، فإدخال حكم الكراهة هنا يأباه السياق، ولا يقبله، إذ يصير تقدير الكلام على هذا الفهم البال، وقال مالك: إن شاء اعتمد وإن شاء لم يعتمد، وكان لا يكره الاعتماد، وقال في ذلك على قدر ما يرتفق به، فلينظر ما هو أرفق به فليصنعه، وقال مالك في وضع اليمنى على اليسرى في الفريضة: لا أعرف ذلك الوضع في الفريضة من سنتها فهو مكروه.

والكلام على هذا التقدير، يكون في غاية الركاكة، لأنه لا يربط بين الاعتماد في الصلاة، وبين الحكم على القبض بالكراهة.

والآخر: أن مالكا يعرف القبض مشروعا في الصلاة، ووؤى فيه حديثين في الموطأ، فكيف يقول هنا: لا أعرفه؟، هذا تهافت لا يليق بمقام مالك، ولا يصح أن يفهم من كلامه أو ينسب إليه.

ما أراده مالك

أذن فالمعنى الذي أراده مالك بقوله: لا أعرف ذلك في الفريضة، أي لا أعرف الاعتماد على القبض في الفريضة، لأنه يفعل استئنا فيكره قصد الاعتماد معه أيضا، يؤيد هذا قوله: ولكن في النوافل إذا ال القيام ف بأس بذلك أي بقصد

الاعتماد يعين به على نفسه، لأن النوافل بتوسع فيها.

لم بقصد مالك إلا هذا بدلالة السياق التى هى أساس فى فهم أى كلام، وعلى هذا لا يجوز أن ينسب إلى مالك كراهة القبض فى الفريضة اعتماداً على هذه العبارة التى فهمت على غير ما قصد بها، ويؤيد ما قلناه: أن سحنوناً ختم الترجمة بما رواه عن ابن وهب عن سفيان الثورى عن غير واحد من الصحابة أنهم رأوا النبى ﷺ واضعاً يده اليمنى على اليسرى فى الصلاة، ليبين أن الإمام مالكا قصد الاعتماد، لا وضع اليمين على الشمال.

ثم نعود إلى شرح عبارة المختصر على ضوء ما بيناه: فقوله : (وهل كراهته فى الفرض) إن كانت الكراهة مأخوذة من عبارة المدونة التى نقلناها، فهى غير صحيحة ومالك لم يقل بالكراهة تصريحاً ولا كناية، وإنما أشار إلى كرامة الاعتماد بالقبض فى الفريضة (للاعتقاد) هذا عكس ما أراد مالك كما بينا (أو خيفة اعتقاد وجوبه) وهذا باطل، لأنه يؤدى إلى كراهة جميع المندوبات، ولأن رفع اليدين عند تكبيرة الإحرام مندوب ولم يقل أحد بوجوبه، ولأن المضر اعتقاد واجب، ليس واجباً، لا اعتقاد ما ليس بواجب واجباً، (أو إظهار خشوع) وهو باطل كسابقه لأنهما تعديل على الشارع، وهو غير جائز، وظهر بهذا القول بكراهة القبض فى الفرض وجوازه فى

النفل، نسب إلى مالك - رحمه الله - وهو برئ منه براءة الذئب من دم ابن يعقوب، وبهذه المناسبة أقول: مذهب مالك يحتاج إلى تنقيح وتحرير، لأن كثيراً من مسائله ينبى على خلاف الدليل، كمسألتنا هذه، والسبب في ذلك: أن المالكية وخصوصاً منهم المغاربة، ليس عندهم روح البحث والتمحيص، بل يجمدون على قول الإمام أو ابن القاسم وأضرابه من كبار المذهب، ولا يعينهم أن يكون ذلك القول الذي جمدوا عليه مخالفاً للقواعد، أو الدليل.

وإن بحث بعضهم في قول من تلك الأقوال على سبيل الندرة، فإنه يعقب بحثه بقول: هذا مجرد بحث، والفقهاء مسلم، فلم يصنع شيء.

وهذا بخلاف الشافعية والحنفية، فإنهم يبحثون ويمحصون، ويناقشون أئمة مذهبهم، ويردون كثيراً منها، لمخالفته الدليل، أو القواعد، ولقد قال لى بعض الأزهرين مرة: اعلم عند الشافعية والحنفية، أما المالكية فهم درويش، يعنى أنهم يتلقون قول من سبقهم من أهل المذهب، بدون مناقشة كأنه آية أو حديث.

أقرب دليل على هذا أمران:

أحدهما: مسألة عبارة المدونة التى بينا معناها الصحيح،

فإن بعض شراح المدونة، فهم منها كراهة القبض في الفريضة، دون النافلة، فقلدوا هذا الفهم المخطئ، ولم يبحثوا فيه هل هو صحيح؟

والأمر الآخر: أن الشيخ الهبطي - رحمه الله - عمل وقوفاً للقرآن حسب فهمه، ولم يرجع فيها إلى قواعد اللغة العربية، ولا إلى علم القراءات، ولا كتب التفسير، فجاء كثير منها قبيحاً يفسد معنى الآية، أو يفرق بين الفعل وما يتعلق به، أو بين المبتدأ والخبر، أو بين العلة والمعلول، أو نحو ذلك، واستمر المغاربة عليها، من وقته إلى الآن، لم يفكر أحد منهم في إصلاحها، حتى أعتقد العامة أن القرآن أنزل بهذه الوقوف، وقد ذكرت بعض أهل العلم بهذا فوافق على كلامي، وذكر بعض الوقوف القبيحة التي استحضرها في تلك الساعة.

ثم كتبت مقالاً في مجلة دعوة الحق، وذكرت فيه نماذج من تلك الوقوف الهبطية، واقتрحت على وزارة الأوقاف أن تخصص جماعة من العلماء العرافين بقواعد اللغة، والقراءات والتفسير، لإصلاح القبيح من تلك الوقوف بتغييرها بالصحيح الجيد فكان اقتراحى صيحة في واد، ثم طلبت من صاحب مطبعة، أن يقوم بطبع مصحف عملت له وقوفاً صحيحة، فوافق، ولكنه اعتذر بأن المغاربة لا يأخذونه، بل يرفضونه ويعتبرونه مخالفاً لما اعتادوه، وأن كان خطأ.

واعتذاره صحيح، فإن المغاربة يجمدون على ما ألفوه حسناً كان أو قبيحاً، ولهم قاعد يوجهون بها جمودهم، فيقولون: خطأ مشهور خير من صواب مهجور، وانفردوا بهذه القولة عن بقية المسلمين وغيرهم.

فلا أحد في الدنيا يتمسك بالخطأ، لأنه مشهور، ويترك الصواب لأنه مهجور.

فاللهم غفرانك لهذه الكلمة القبيحة، ووفقنا لمعرفة الصواب، والتمسك به، و﴿لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ (البقرة: ٢٨٦)، ﴿وَتُبَّ عَلَيْنَا إِنْكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ (البقرة: ١٢٨).

انتهى

بسم الله الرحمن الرحيم

تتميمًا للضائدة

ننشر ما أورده الحافظ العلامة الإمام ابن جزي المالكي في تفسيره المسمي (بكتاب التسهيل لعلوم التنزيل) في الباب التاسع من المقدمة، قال ما نصه:

«الباب التاسع في الوقف، وهي أربعة أنواع: وقف تام، وحسن، وكاف، وقبيح، وذلك بالنظر إلى الإعراب، والمعنى فإن كان الكلام مفتقرًا إلى ما بعده في إعرابه أو معناه، وما بعده مفتقر إليه كذلك، لم يجز إليه الفصل بين كل معمول وعامله، وبين كل ذي موصول وصلته، وإن كان الكلام الأول مستقلاً يفهم دون الثاني، إلا أن الثاني مستقل إلا بما قبله، فالوقف على الأول كاف، وذلك في التوابع والفضلات، كالحال والتمييز والاستثناء، وشبه ذلك، إلا أن وصل المستثنى المتصل أكد من المنقطع ووصل التوابع والحال إذا كانت أسماء مع ذات أكد من وصلها إذا كانت جملة، وإن كان الكلام مستقلاً والثاني كذلك، فإن كان في قصة واحدة فالوقف على الأول حسن، وإن كن في قصتين مختلفتين فالوقف تام، وقد يختلف الوقف باختلاف الإعراب أو المعنى، وكذلك يختلف الناص في كثير من أقوالهم فيها: راجح، ومرجوح، وباطل،

وقد يقف لبيان المارد وإن لم يتم الكلام.

(تنبيه): هذا الذي ذكرنا من رعى الإعراب والمعنى في المواقف، استقر عليه العمل، وأخذ به شيوخ المقرئين، وكان الأوائل يراعون رؤوس الآيات فيقفون عندها لأنها في القرآن كالفقير في النثر والقوافي في الشعر، ويؤكد ذلك ما أخرجه الترمذي عن أم سلمة ل أن رسول الله ﷺ كان يقطع قراءته بقوله: [الحمد لله رب العالمين] ثم يقف، [الرحمن الرحيم] ثم يقف.

انتهى.

الفهرس

٣	المقدمة.....
٧	سورة البقرة.....
١١	سورة آل عمران.....
١٢	سورة النساء.....
١٣	سورة المائدة.....
١٤	سورة الأنعام.....
١٥	سورة الأنفال.....
١٦	سورة التوبة.....
١٦	سورة يونس.....
١٧	سورة يوسف.....
١٨	سورة الكهف.....
١٩	سورة الحج.....
١٩	سورة الفرقان.....
٢٠	سورة سبأ.....
٢٠	سورة يس.....
٢١	سورة الصافات.....
٢٢	سورة فصلت.....
٢٢	سورة الدخان.....
٢٣	سورة الجاثية.....
٢٣	سورة الأحقاف.....

٤٧	مكتبة القاهرة
٢٣	سورة الذاريات
٢٤	سورة النبأ
٢٥	سورة البروج
٢٥	سورة المسد
٢٦	خاتمة تشتمل على مسائل
٣٣	الحجة المبينة
٤٤	تتمة للفائدة
٤٦	الفهرس